من تشبه من الرجال بالنسا في الزي ومن تشبه من النسا بالرجال كذلك فاما من انتهى في التشبه ما النسا
من الرجال الى ان يوتى في دبره بالرجال ومن النسا الى ان يتعاطي السحق بغيرها من النسا فان لهذين
الصنفين من الذم والعقوبة اشد مما لم يصل الى ذلك وانما امر باخراج من يتعاطي ذلك من البيوت
لئلا يفضي الامر بالمتشبه الى تعاطي الامر المنكر وقال ابن ابي جمرة ما ملخصه ظاهر اللفظ الزجر عن
التشبه في كل شي لكن عرف من الادلة الاخرى ان المراد التشبه في الزي وبعض الصفات والحركات
ونحوها لا التشبه في امور الخير وقال ايضا اللعن الصادر من النبي صلى الله عليه وسلم على ضربين
احدهما يراد به الزجر عن الشي الذي وقع اللعن بسببه وهو مخوف فان اللعن من علامات الكباير
والاخر يقع في حال الحرج وذلك غير مخوف بل هو رحمة في حق من لعنه بشرط ان يكون الذي لعنه
مستحقا لذلك لما ثبت في حديث ابن عباس عند مسلم قال والحكمة في لعن من تشبه اخراجه الشي
عن الصفة التي وضعها عليه احكم الحكما وقد اشار الى ذلك في لعن الواصلات بقوله المغيرات خلق
الله انتهى **قوله** واخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلانا واخرج عمر فلانا وهو الذي اخرجه
النبي صلى الله عليه وسلم انجشة العبد الاسود الذي كان يحدوا بالنسا وقيل مانع بالمثناة الفوقية
وقيل بالنون والذي اخرجه عمر هو مانع وقيل هدر والله اعلم

حديث لعن الله المفسلة الخ **قوله** المفسلة ضبطها شيخنا بالقلم بالميم المفتوحة وبالسين
المشددة وقال في النهاية المفسلة والمسوفة هي التي اذا طلبها زوجها للوطي قالت اني حايض وليست
بحايض فتفسل الرجل عنها وتفتر نشاطه من الفسولة وهي الفتور في الامر والله اعلم والله اعلم

حديث لعن الله النايحة والمستمعة بجانبه علامة الصحة وتقدم معنى النياحة في اربع في امتي

حديث لعن الله الواشمات والمستوشمات وتمامه مالي لا العن من لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو في كتاب الله **قوله** الواشمات جمع واشمة بالشين المعجمة وهي التي تشم والمستوشمات جمع
مستوشمة وهي التي تطلب الوشم قال اهل اللغة الوشم بفتح ثم سكون ان تغرز في العضو ابرة او نحوها
حتى يسيل الدم ثم تحشي بنورة او غيرها فيخضر وتعاطيه حرام بدليل اللعن ويصير الموضع الموشوم
نجسا لان الدم انحبس فيه فيجب ازالته ان امكنت ولو بالجرح الا ان يخاف منه تلفا او شينا او
فوات منفعة عضو فيجوز ابقاوه ويكفي التوبة في سقوط الاثم ويستوي في ذلك الرجل والمراة
قوله والمتنمصات جمع متنمصة وحكى ابن الجوزي متنمصة بتقديم الميم على النون وهو مقلوب
والمتنمصة هي التي تطلب النماص والنامصة التي تفعله والنماص ازالة شعر الوجه بالمنقاش ويسمى
المنقاش منماصا لذلك ويقال ان النماص يختص بازالة شعر الحاجبين لترفعهما او تسويهما قال ابو داود
في السنن النامصة التي تنقش الحاجب حتى ترقه قال الطبري لا يجوز للمراة تغيير شي من خلقتها

التي

التي خلقها الله عليها بزيادة او نقص التماس الحسن لا للزوج ولا لغيره كمن تكون مقرونة الحاجبين
فتزيل ما بينهما توهم البلج او عكسه ومن تكون لها سنة زايدة فتقلعها او طويلة فتقطع منها او لحية
او شارب او عنفقة فتزيلها بالنتف ومن يكن شعرها قصيرا او حقيرا فتطوله او تغزره بشعر
غيرها فكل ذلك داخل في النهي وهو من تغيير خلق الله تعالى قال ويستثنى من ذلك ما يحصل به
الضرر والاذية لمن يكون له سن زايدة او طويلة تعيقها في الاكل او اصبع زايدة تؤذيها او تولمها
فيجوز ذلك والرجل في هذه الاخيرة كالمراة وقال النووي يستثنى من النماص ما اذا نبتت للمراة لحية
او شارب او عنفقة فلا يحرم عليها ازالتها بل يستحب قلت واطلاقه مقيد باذن الزوج وعلمه
والا فمتى خلي عن ذلك منع للتدليس وقال بعض الحنابلة ان كان النمص صار شعارا للفواجر امتنع
والا فيكره تنزيها وفي رواية يجوز باذن الزوج الا ان وقع به تدليس فيحرم قالوا ويجوز الحف
والتحمير والنقش والتطريف اذا كان باذن الزوج لانه من الزينة وقد اخرج الطبري من
طريق ابي اسحاق عن امراته انها دخلت على عايشة وكانت شابة يعجبها الجمال فقالت المراة
تحف جبينها لزوجها فقالت اميطي عنك الاذى ما استطعت وقال النووي يجوز التزيين بما ذكر
الا الحف فانه من جملة النماص انتهى من الفتح **قوله** والمتفلجات للحسن اي لاجل الحسن والمتفلجات
جمع متفلجة وهي التي تطلب الفلج او تصنعه والفلج بالفا واللام والجيم انفراج ما بين السنين
والتفلج ان يفرق ما بين المتلاصقين بالمبرد ونحوه وهو مختص عادة بالثنايا والرباعيات
ويستحسن من المراة فربما صنعته المراة التي تكون اسنانها متلاصقة لتصير متفلجة وقد
تفعله الكبيرة توهم انها صغيرة لان الصغيرة غالبا تكون مفلجة جديدة السن ويذهب ذلك
في الكبر وتحديد الاسنان يسمى الوشر بالرا وقد ثبت عنه ايضا في بعض طرق حديث ابن
مسعود وفي حديث غيره في السنن وغيرها وهو نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
النامصة والواشرة والواصلة والواشمة الا من اذى وورد النهي عن ذلك لما فيه من تغيير
الخلقة الاصلية **قوله** المغيرات خلق الله هي صفة لازمة لمن تصنع الوشم والنمص والفلج
وكذا الوصل على احد الروايات والله اعلم

حديث لعن الله اكل الربا وموكله وشاهده وكاتبه بجانبه علامة الصحة قال النووي هذا
تصريح بتحريم كتابة المبايعة بين المترابيين والشهادة عليها وفيه تحريم الاعانة على الباطل وتقدم

حديث لعن الله اكل الربا وموكله وكاتبه ومانع الصدقة بجانبه علامة الصحة ومانع الصدقة اي الزكاة وتقدم معناه والله اعلم

حديث لعن الله زوارات القبور قال الدميري قال صاحب المهذب والبيان من اصحابنا لا يجوز
للنسا زيارة القبور لظاهر هذا النهي قال النووي وقولهما شاذ في المذهب والذي قطع به الجمهور

والله اعلم

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)